

جزاء إخلال البائع بضمان المطابقة في عقد البيع -دراسة تحليلية مقارنة-

Penalty for the seller's breach of the conformity guarantee in the sales contract -Comparative analytical study-

إعداد الباحثين:

■ سلمى حواصل

طالبة باحثة بسلك الدكتوراه - كلية العلوم الاقتصادية والقانونية والاجتماعية عين السبع، قانون خاص، الدار البيضاء.

■ أيمن خليفة روائي

طالب باحث بسلك الدكتوراه - كلية العلوم الاقتصادية والقانونية والاجتماعية عين السبع، قانون عام، الدار البيضاء.

Abstract

As a result of scientific and technological developments, a large gap and a clear disparity have arisen between the professional seller and the buyer, making the latter lack the experience and technological and industrial knowledge necessary to understand complex products and goods and their accuracy in use. This discrepancy makes it difficult to verify that the products match the specifications provided by the seller or the qualities required by the buyer, which may be more satisfactory to his needs. Due to this cognitive and economic disparity between buyer and seller, there is a need to have a guarantee of conformity. This guarantee aims to protect the buyer, as it is not limited only to what the two parties agree upon in the contract, but also includes the provisions decided by the legislator to protect the buyer who is unable to specify some specifications. Accurately to meet his needs.

Accordingly, the seller must be obligated to deliver a product that conforms to the terms and specifications that were agreed upon in the contract, whether explicit or implicit.

The seller is obliged to deliver the product in accordance with the specifications specified in the contract or as stipulated by legal rules, and the product must also fit the purpose for which the buyer has contracted. If the seller delivers a product that conforms to the agreed upon specifications, he is free of liability in the event of delivery of a non-conforming product, even if the product is in poor condition, provided that its condition was taken into account when determining the price. It should be noted that product specifications can be agreed upon between contractors, and the seller is responsible for them even if the buyer neglects to mention them. It is also not permissible. The two parties agree on specifications that contradict legal standards of quality.

If the seller is obliged to deliver a conforming product, he must also deliver the product in accordance with the agreed specifications. In the absence of conformity, the seller is responsible according to what was agreed in the contract, and if there is no agreement, reference is made to custom. Prevalent in civil transactions.

KEYWORDS: CONFORMITY - SUPPLIER - SELLER'S RESPONSIBILITY - SALES INSPECTION - IN-KIND IMPLEMENTATION.

المُلخَص

نتيجة للتطورات العلمية والتكنولوجية، نشأت فجوة كبيرة وتباين واضح بين البائع المحترف والمشتري، مما جعل الأخير يفتقر إلى الخبرة والمعرفة التكنولوجية والصناعية اللازمة لفهم المنتجات والسلع المعقدة ودقتها في الاستخدام. هذا التفاوت يؤدي إلى صعوبة التحقق من تطابق المنتجات مع المواصفات التي قدمها البائع أو مع الصفات التي يطلبها المشتري، والتي قد تكون أكثر إشباعاً لاحتياجاته. ونظراً لهذا التفاوت المعرفي والاقتصادي بين البائع والمشتري، ظهرت الحاجة إلى وجود ضمان للمطابقة. هذا الضمان يهدف إلى حماية المشتري حيث لا يقتصر فقط على ما يتفق عليه الطرفان في العقد، بل يشمل أيضاً ما يقرره المشرع من أحكام لحماية المشتري الذي يعجز عن تحديد بعض المواصفات بدقة لتلبية احتياجاته.

وبناءً عليه، يجب إلزام البائع بتسليم منتج مطابق للشروط والمواصفات التي تم الاتفاق عليها في العقد، سواء كانت صريحة أو ضمنية. البائع ملزم بتسليم المنتج وفقاً للمواصفات المحددة في العقد أو وفقاً لما نصت عليه القواعد القانونية، كما يجب أن يتناسب المنتج مع الغرض الذي تعاقد المشتري من أجله. وإذا سلم البائع منتجاً مطابقاً للمواصفات المتفق عليها، فإنه يتخلص من المسؤولية في حال تسليم منتج غير مطابق، حتى وإن كان المنتج في حالة سيئة، شريطة أن يكون قد تم أخذ حالته في الاعتبار عند تحديد السعر. تجدر الإشارة إلى أن مواصفات المنتج يمكن أن

يتم الاتفاق عليها بين المتعاقدين، ويكون البائع مسؤولاً عنها حتى في حال إغفال المشتري لذكرها. كما لا يجوز للطرفين الاتفاق على مواصفات تتناقض مع المعايير القانونية للجودة.

إذا كان البائع ملزماً بتسليم منتج مطابق، فإنه يجب عليه أيضاً تسليم المنتج وفقاً للمواصفات المتفق عليها. وعند غياب السائد. المطابقة، يكون البائع مسؤولاً وفقاً لما تم الاتفاق عليه في العقد، وإذا لم يكن هناك اتفاق، يتم الرجوع إلى العرف في المعاملات المدنية

مفاتيح الكلمات: المطابقة- المورد- مسؤولية البائع - فحص المبيع - التنفيذ العيني.

المقدمة:

تعتبر التطورات الكبيرة في مجال إنتاج وتقديم السلع والمنتجات نتيجة للثورة الصناعية وما تبعها من تقدم علمي وتقني واسع سبباً رئيسياً في دفع المنتجين والموزعين والبائعين إلى استخدام أساليب أكثر تطوراً للترويج لمنتجاتهم وخدماتهم، مما أدى إلى إثارة رغبة المشتري في التعاقد دون تفكير أو تأني. يتم ذلك من خلال وسائل الإعلان والدعاية واستخدام الكاتالوجات والصور التي تحتوي على ألوان وزخارف ومواصفات تؤدي إلى جذب المشتري وإقناعه بالشراء. ومع ذلك، قد لا تتناسب هذه السلع مع أهداف المشتري أو احتياجاته الخاصة، رغم أنه قد صرف المال والجهد للحصول عليها لتحقيق استفادة منها. إلا أن المشتري لن يحصل على المنافع التي كان يتوقعها أو التي كان البائع قد وعد بتوافرها في المنتج إلا إذا كان هناك تطابق بين الشروط والمواصفات التي توقعها المشتري أو التي كفل البائع بوجودها بناءً على الإعلان أو الدعاية الكاذبة.

لقد انعكس هذا التطور العلمي والتكنولوجي في إنتاج وتقديم السلع بشكل مباشر على اختلال التوازن المعرفي والاقتصادي في العلاقة التعاقدية بين البائع والمشتري. كما أدى انتشار وسائل الاتصال الحديثة إلى ظهور أنماط تعاقدية جديدة مثل البيع عبر التلفزيون أو الإنترنت. وغالباً ما يفتقر المشتري إلى الخبرة والمعرفة التقنية والصناعية المتعلقة التي تعهد. بهذه السلع بسبب تعقدها ودقتها في استخدامها، مما يصعب عليه التحقق من مطابقة المنتجات للمواصفات بها البائع وقت البيع أو التي يشترطها المشتري

ونتيجة لهذا التفاوت المعرفي والاقتصادي بين البائع والمشتري، أصبح من الضروري إيجاد وسيلة قانونية لزيادة مسؤولية البائع وإلزامه بضمان تسليم سلع مطابقة للمواصفات المتفق عليها في العقد. وقد أطلق على هذا الضمان مصطلح "ضمان المطابقة"، لأنه لا يقتصر على ما يوافق عليه الطرفان في تعاقدهم، بل يمتد ليشمل ما يقرره المشرع من أحكام لحماية المشتري الذي قد لا يستطيع اشتراط المواصفات المطلوبة في المبيع لتحقيق احتياجاته، سواء في التشريعات المختلفة أو في آراء الفقه وأحكام القضاء.

وبناءً على ما سبق، يتطلب الأمر تحقق مجموعة من الشروط التي تضمن أن البائع قد أخل بتسليم المنتج المطابق. وتنحصر هذه الشروط في جزئين: الأول يتعلق بعدم المطابقة من جانب البائع، والآخر يتعلق بتطبيق المشتري للواجبات

الناتجة عن عقد البيع. إذا تحققت هذه الشروط، يمكن للمشتري المطالبة بتسليم المنتج المطابق، وإلا فإن البائع يواجه الجزاءات القانونية المحددة سواء في القواعد العامة للقانون المدني أو في قوانين حماية المستهلك.

لذا، سوف نقسم دراستنا في موضوع "جزاء إخلال البائع بضمان المطابقة في عقد البيع" إلى مبحثين: الأول سنوضح فيه شروط تحقق مسؤولية البائع عن عدم المطابقة، وفي المبحث الثاني سنتناول الجزاءات التي يتعرض لها البائع إذا لم يسلم المنتج المطابق، وذلك تباعاً.

تمهيد

لم يتضمن القانون المدني وقوانين حماية المستهلك المقارنة تعريفاً واضحاً لضمان المطابقة، بل تمت الإشارة إليه في بعض نصوص قوانين حماية المستهلك، إلا أن الفقه حاول أن يضع تعريفاً لضمان المطابقة، من خلال إيراد تعريف أما دور القضاء فقد كان يعزز للمطابقة ذاتها تارة، أو من خلال التصدي لبيان المقصود بعدم المطابقة تارة أخرى، أغلب أحكامه بالإشارة إلى هذا الضمان.

فيما يتعلق بالتعريف التشريعي لضمان المطابقة، نص قانون الاستهلاك الفرنسي رقم (93/949) الصادر في 2 يوليو 1993 والمعدل بقانون 7 فبراير 2005 في المادة (4/211) على أنه: "يلتزم البائع بأن يسلم شيئاً مطابقاً للعقد ويضمن عيوب المطابقة الموجودة عند التسليم". ويظهر من هذا النص أن المشرع الفرنسي يبين أن المطابقة هي ضمان يلتزم المطابقة به البائع، وفي حال كان المبيع غير مطابق للعقد عند التسليم، يحق للمشتري الرجوع على البائع بضمان

أما قانون حماية المستهلك المغربي، فقد تضمن مواد تؤسس بوضوح للالتزام بالمطابقة، مثل المادة 3 من القانون 31-08 التي تنص على أنه: "يجب على كل مورد أن يمكن المستهلك بأي وسيلة ملائمة من معرفة المميزات الأساسية للمنتج أو السلعة أو الخدمة وكذا مصدر المنتج أو السلعة وتاريخ الصلاحية إن اقتضى الحال، وأن يقدم إليه المعلومات التي من شأنها مساعدته على القيام باختيار معقول باعتبار حاجياته وإمكانياته..."، وكذلك الفقرة 13 من المادة 18 التي تنص بشكل صريح على المطابقة حيث تشير إلى: "تحويل المورد وحده الحق في تحديد ما إذا كان شروط المنتج أو السلعة المسلمة أو الخدمة المقدمة مطابقة لما هو منصوص عليه في العقد أو في تأويل أي شرط من العقد"

وعلى الرغم من أن النصوص التي تطرقت إلى هذا الالتزام لم تكلف نفسها عناء إعطائه تعريفاً محدداً، فإن توفير

حماية حقيقية للمستهلك تقتضي تحديد الالتزام بالمطابقة تحديداً دقيقاً، وتكريسه بشكل صريح، وذلك لتفادي

الصعوبات التي قد تعترض عادة المشتري عندما يفاجأ بأن السلعة التي تسلمها لا تستجيب لانتظاراته¹.

أما في قانون حماية المستهلك المصري رقم 181 لسنة 2018، فقد أشار إلى هذا الضمان في المادة (21) التي تنص على أنه: "للمستهلك خلال ثلاثين يوماً من تسلم السلعة الحق في استبدالها أو إعادتها واسترداد قيمتها، إذا شابها عيب أو كانت غير مطابقة للمواصفات أو الغرض الذي تم التعاقد عليها من أجله...". وبالتالي، يعتبر المشرع المصري ضمان المواصفات المتفق. المطابقة من الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها المستهلك، حيث يجب أن يتطابق المبيع مع عليها في العقد، وكذلك مع الغرض الذي قصد المشتري تحقيقه من التعاقد

أما التعريف الفقهي لضمان المطابقة، فقد عرفه البعض بطرق مختلفة، حيث تم تعريف المطابقة بأنها "أن تتفق البضاعة التي تسلم إلى المشتري مع ما وقع عليه الاتفاق بينه وبين البائع"²، أو أنها "مطابقة الشيء المبيع للمواصفات المتفق عليها في العقد"³.

وفيما يتعلق بعدم المطابقة، فقد عُرف بأنها "تسليم مبيع لا يتطابق مع المعقود عليه"⁴، أو "الاختلاف بين الشيء المتفق عليه في العقد وبين الشيء المسلم للمشتري"⁵.

كما عرفها آخر بأنها (عدم صلاحية المبيع للاستعمال حسب طبيعة المبيع أو العقد أو الغرض المعد له المبيع)⁽⁶⁾، أو إن عدم المطابقة هي (الاختلاف في المبيع الصفات التي تم الاتفاق عليها صراحةً أو ضمناً أو تلك الصفات التي كان يتوقع المشتري وجودها في المعقود عليه)⁽⁷⁾.

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول بأن تعريف الفقه للمطابقة أو عدم المطابقة لا يختلف كثيراً في جوهره، باستثناء التعريف الأخير الذي وسع من مفهوم عدم المطابقة أكثر من تعريف المطابقة، حيث اقتصر معنى المطابقة على طبيعة المواصفات المتفق عليها في العقد، بينما اشتمل تعريف عدم المطابقة على عدم صلاحية المبيع للاستخدام حسب المبيع أو العقد أو الغرض المعد له المبيع، أو تخلف الصفات التي كان يتوقع المشتري وجودها في المبيع.

وفي ضوء هذه الملاحظات، يمكن تعريف ضمان مطابقة المبيع بأنه "ضمان يلتزم بموجبه البائع بتسليم المشتري مبيعاً مطابقاً للمواصفات التي تم الاتفاق عليها في العقد، كما يجب أن يكون مطابقاً للغرض".

ومن خلال هذا التعريف، يمكن استخلاص النتائج التالية:

1.. ضمان المطابقة هو التزام بتحقيق نتيجة وفقاً لما اشتمل عليه العقد من شروط صريحة أو ضمنية، حيث يتعين على البائع تسليم مبيع يتفق مع المواصفات أو الغرض المعد له.

2. الغرض الخاص بالمشتري هو من الموضوعات الشخصية التي يصعب الكشف عن حقيقتها، لذلك يجب إخضاعه لمعايير تتعلق بصفة المشتري أو بالاعتماد على البيانات المقدمة من البائع أو المعلومات الملصقة على المبيع، أو إخضاعه لتقدير القاضي، وذلك لمنع المشتري من التعسف في استعمال حقه الناتج عن هذا الضمان.

كانت: أما من جانب القضاء، فقد تم الإشارة إلى مضمون هذا الضمان في العديد من الأحكام الصادرة عن المحاكم، والتي تشدد على ضرورة تحقق المطابقة في المبيع. فقد أشار أحد الأحكام الصادرة عن القضاء الفرنسي إلى أنه "يجب على البائع تسليم الشيء المتفق عليه تعاقدياً، مع خصائصه، بحيث يشكل تسليم شيء مختلف إخلالاً بهذا الالتزام"⁸، كما أكدت المحاكم الفرنسية على أن تخلف المطابقة لا يشترط أن يتسبب في ضرر مادي للمشتري، كما ورد في أحد الأحكام فإن هناك إخلالاً. التي تقول: "إذا كانت النسخة المسلمة من كتاب تحمل رقماً مختلفاً عن الرقم المحدد في طلب الشراء، بهذا الضمان حتى وإن لم يكن هناك أي اختلاف في الثمن"⁹.

المبحث الأول : شروط تحقق مسؤولية البائع عن عدم المطابقة

من أجل قيام مسؤولية البائع عن عدم مطابقة المبيع، لابد من تحقق مجموعة من الشروط الأساسية اللازمة لتمكين المشتري من الرجوع على البائع بضمان المطابقة، حيث تنصب بعض هذه الشروط على المبيع ذاته، فيما يتعلق البعض الآخر بالمشتري باعتباره صاحب الحق في الضمان.

ففيما يتعلق بالمبيع ينبغي لإمكانية الاحتجاج بضمان المطابقة أن يكون المبيع غير مطابق للمواصفات التي تم الاتفاق عليها صراحةً أو ضمناً.

أما بالنسبة للمشتري، فيتعين عليه إذا ما أراد إقامة دعوى ضمان المطابقة أن يكون قد قام بالإجراءات اللازمة لضمان حقه في الرجوع على البائع، سواء من حيث تسلم المبيع، أو من حيث فحصه بالعناية المطلوبة، فضلاً عن وجوب إخطار البائع في حالة عدم مطابقة المبيع.

وفي ضوء ما تقدم، سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين : نتناول في المطلب الأول عدم مطابقة المبيع عند التسليم، أما المطلب الثاني فسنخصصه لتنفيذ واجبات المشتري.

المطلب الأول :عدم مطابقة المبيع عند التسليم

يُعتبر البائع ملزماً بتسليم مبيع مطابق لما تم الاتفاق عليه في عقد البيع. فإذا لم يُقدم المبيع بتلك الصورة المتفق عليها، يُعتبر البائع مخلاً بالتزامه بتسليم مبيع مطابق للمواصفات الواردة في العقد، سواء كانت تلك المواصفات صريحة أو ضمنية، وبالتالي تتحقق مسؤولية البائع عن التسليم غير المطابق.

وقد تناولت العديد من القوانين المقارنة مسؤولية البائع في حال إخلاله ببند العقد وما يتضمنه من مواصفات. على سبيل المثال، نصت المادة (4/211)¹⁰ من قانون الاستهلاك الفرنسي على أن "البائع ملزم بتسليم المبيع وفقاً للمواصفات المنصوص عليها في العقد، ويضمن عيوب المطابقة عند التسليم، كما يُسأل عن أي عدم تطابق يتعلق بالتعبئة والتغليف". كما نص قانون حماية المستهلك المصري في المادة (21) على أنه "للمستهلك الحق في استبدال السلعة أو إعادتها واسترداد قيمتها خلال ثلاثين يوماً من تسلم السلعة إذا كانت تحتوي على عيب أو كانت غير مطابقة للمواصفات أو الغرض الذي تم التعاقد عليها من أجله".

وتنص المادة 1136 من قانون حماية المستهلك المغربي على ما يلي:

- *سبعة أيام كاملة* يمكن خلالها للمستهلك ممارسة حقه في التراجع عن العقد.

- *ثلاثين يوماً* إذا لم يُقدّم المورد تأكيداً كتابياً للمعلومات الواردة في المادتين 32 و29، دون أن يلزم المستهلك بتقديم أي مبرر أو دفع أي غرامة ، *باستثناء* تكاليف الإرجاع إذا اقتضى الأمر.

إلا أن تساؤلاً مهماً يطرح نفسه : هل يجب على كل بائع تقديم سلعة تتوافق تماماً مع جميع المواصفات المحددة لها، حتى وإن كان غياب بعض تلك المواصفات لا يؤثر على صلاحية المنتج؟ وبعبارة أخرى، هل ينبغي أن يكون المنتج الذي يوفّره البائع مطابقاً لجميع خصائصه الأساسية والثانوية ؟

يرى بعض الفقهاء¹² أنه يجب التشديد على مسؤولية البائع المحترف دون غيره، استناداً إلى حقيقة أن احتراف البائع وتخصصه في بيع نوع معين من السلع يتيح له معرفة دقيقة بجميع الخصائص الجوهرية للمنتج. فإذا سلم البائع مبيعاً خالياً من تلك الخصائص، فإن ذلك يدل على سوء نية من قبله. ولذلك، يجب افتراض علم البائع المحترف بأي عيوب أو نقص في الصفات التي يعتمد عليها المشتري. على سبيل المثال، إذا تعاقد مزارع مع مورد لبذور القمح على كمية محددة

سوء نية لغرض زراعتها، ولكن المورد قدّم بذورًا لا تصلح للزراعة بل تصلح فقط كعلف حيواني، فهذا يعتبر دليلاً على المورد

ومن جهة أخرى، يسعى البائع المحترف عادة لتحقيق مصلحته على حساب مصالح المستهلكين، ولا يهتم بما قد يترتب على ذلك من أضرار بسبب عدم تطابق المنتج مع المواصفات المتوقعة. ومع ذلك، نتفق مع رأي الفقهاء الذين شددوا على مسؤولية البائع المحترف في حال تسليم منتج معيب أو غير مطابق لما تم الاتفاق عليه. ولكن هناك بعض البائعين المحترفين الذين يحترمون مهنتهم ويحرصون على تقديم سلع تطابق جميع الشروط المتفق عليها أو تكون ملائمة للغرض الذي يقصده المشتري. وفي هذه الحالة، يُعتبر العقد قد تم تنفيذه طبقاً لمبدأ حسن النية، كما نصت عليه المادة الفرنسية¹³⁵⁶³ من القانون المدني المغربي، والمادة 148 من القانون المصري، والمادة 1134 من القانون

وبالإضافة إلى ذلك، لا يقتصر التزام البائع على تسليم مبيع مطابق في صفاته الجوهرية فقط، بل يشمل أيضاً الالتزام بالمواصفات غير الجوهرية، مثل طريقة التعبئة والتغليف المتفق عليها، بحيث يتم تسليم المبيع للمشتري دون أي خلل. وبالتالي، يكون التزام البائع بتسليم المبيع المطابق هو التزام بتحقيق نتيجة معينة¹⁴، وهي أن يقدم البائع للمشتري سلعة أثبتت صلاحية للغرض الذي تم التعاقد عليه. ولا يمكن للبائع أن يتنصل من مسؤوليته عن عدم مطابقة المبيع حتى وإن حسن نيته في تنفيذ العقد، أو بذل العناية المطلوبة لتحقيق النتيجة المتفق عليها¹⁵

المطلب الثاني: تنفيذ التزامات المشتري

في حالة عدم تطابق المبيع مع المواصفات المتفق عليها، ويرغب المشتري في تحميل البائع مسؤولية هذا العيب، فإنه يجب عليه أولاً الوفاء بكافة التزاماته الناشئة عن عقد البيع، وفي مقدمتها التزامه بدفع الثمن¹⁶. ففي حال عدم قيام المشتري بتنفيذ هذه الالتزامات، يحق للبائع الامتناع عن الوفاء بالتزاماته وفقاً لقاعدة "الدفع بعدم التنفيذ" في العقود المتبادلة¹⁷.

بالإضافة إلى ذلك، يتطلب الأمر من المشتري اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان حقه في تقديم دعوى ضمان ضد البائع في حالة عدم المطابقة. يتضمن ذلك استلام المبيع وفحصه بشكل دقيق، ثم إخطار البائع في حال اكتشاف أي عيب في المطابقة.

يقصد المشرع من فرض هذه الإجراءات تحفيز المشتري على فحص المبيع بعناية والتأكد من مطابقته لبنود العقد، بالإضافة إلى منح البائع الفرصة لمعالجة أي خلل قد يظهر قبل أن يتم رفع دعوى ضده من قبل المشتري بسبب عدم تطابق المنتج.

وبناءً على ذلك، سيتم تقسيم هذا المطلب إلى جزئين: الجزء الأول سيختص بفحص المبيع، بينما الجزء الثاني سيركز على أهمية إخطار البائع في حالة اكتشاف عدم المطابقة.

الفرع الأول: فحص المبيع

يجب على البائع تسليم المبيع الذي يتوافق مع النوع والشروط المتفق عليها في العقد. أما المشتري، فيجب عليه استلام المبيع بعد أن يقوم البائع بتنفيذ التزامه بالتسليم، حيث يُعد استلام المبيع من قبل المشتري جزءاً من تنفيذ التزام البائع. يتعين على البائع أن يفي بالتزامه بتسليم المبيع أو أن يظهر استعداداً لذلك، ومن ثم يطلب من المشتري استلام المبيع.

وترتبط عملية الفحص بالتسليم المادي لمحل العقد على اعتبار أنه لا يمكن للمستهلك القيام بأعمال الفحص مادام لم يتوصل بالمبيع مادياً ولم يدخل تحت حيازته وتصرفه، وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية فينا لم تعرف هذه العملية، وهو نفس الأمر بالنسبة المشرع المغربي¹⁸.

وقد أكدت المادة 435 من القانون المدني المصري على أن التسليم يتم بوضع المبيع تحت تصرف المشتري بحيث يستطيع حيازته واستخدامه بحرية، حتى وإن لم يستول عليه فعلياً، طالما أن البائع قد أبلغه بذلك.

كما نص في فصله 19499 يتم التسليم حين يتخلّى البائع أو نائبه عن الشيء المبيع ويضعه تحت تصرف المشتري بحيث يستطيع حيازته بدون عائق. وتعتبر المطابقة القانونية وسيلة أساسية لحماية حقوق المشتري فيما يخص الملكية والانتفاع بالمبيع. وفي هذا السياق، ينص الفصل 532 من ظهير الالتزامات والعقود المغربي على أن ضمانات البائع تشمل أولاً، ضمان حق الحيازة والتصرف في المبيع دون معارضة؛ وثانياً، ضمان خلو المبيع من العيوب.

إذا استلم المشتري المبيع، يجب عليه أن يبادر بفحصه للتحقق من مطابقته للمواصفات المتفق عليها. وقد نصت المادة 1/449 من القانون المدني المصري على ضرورة أن يقوم المشتري بفحص المبيع بمجرد أن يتمكن من ذلك، وفقاً للممارسات المتعارف عليها. كما أكد قانون الالتزامات والعقود المغربي في المادة 553²⁰ على نفس المبدأ. وأكدت محكمة النقض في حكم²¹ لها أن "المشتري ملزم بفحص الأشياء المنقولة فور استلامها وإبلاغ البائع بأي عيب يلزم ضمانه خلال الفترة القانونية".

يحق للمشتري التأكد من الصفات التي تم الاتفاق عليها في المبيع عبر فحصه. وإذا تأخر المشتري عن فحص المبيع أو حقه. لم يرق بذلك، يُعتبر ذلك بمثابة قبول للمبيع حتى وإن كان خالياً من المواصفات المتفق عليها، مما يؤدي إلى سقوط في الضمان

وفي إطار واجب المشتري في فحص المبيع، هناك نقطتان أساسيتان يجب مراعاتهما: الأولى تتعلق بوقت الفحص، والثانية بطريقة الفحص. يلزم المشتري بفحص المبيع فور وضعه تحت تصرفه، وذلك للتأكد من مدى مطابقته للمواصفات أو الغرض المحدد في العقد.

متخصصاً، وقد أحسن المشرع المغربي في عدم تحديد مدة معينة لفحص المبيع، خاصةً إذا كان المبيع يتطلب فحصاً فنياً حيث ترك الأمر لتقدير القاضي وفقاً لطبيعة المبيع وفي حال عدم وجود اتفاق مسبق بين الأطراف

فيما يتعلق بطريقة فحص المبيع، يتم عادةً وفقاً للعرف السائد، حيث يجب أن يتم الفحص بعناية الشخص العادي، مما يعني أنه لا يُشترط أن يكون المشتري خبيراً أو فنياً متخصصاً. يُقِيم الفحص بناءً على ما يمكن أن يلاحظه الشخص العادي من عيوب أو عدم تطابق للمواصفات المتفق عليها.

ومع ذلك، في بعض الحالات، مثل التعاقد على أجهزة جديدة أو تلك التي تُستخدم لأول مرة، قد يتطلب الأمر فحصاً دقيقاً بإجراء من قبل فني مختص. في مثل هذه الحالات، لا يكون هناك التزام بمدّة إخطار محددة، ويُعتبر المشتري غير ملزم فحص عادي، بل يجب أن يكون الفحص متخصصاً ودقيقاً

وترى الباحثة أنه رغم وجهة الرأي السابق، فإن الاستعانة بخبير أو فني مختص يجب أن تكون ممكنة في جميع استقرار. الحالات، خصوصاً عندما يتطلب المبيع فحصاً تقنياً دقيقاً. هذا سيساعد في ضمان حماية حقوق المشتري ويعزز المعاملات التجارية، حيث يساهم في تقليل المخاطر وتحقيق العدالة للطرفين

الفرع الثاني: إشعار البائع بعدم مطابقة المبيع

لا يُعتبر مجرد تسلّم المشتري للمبيع وفحصه بعناية أمراً كافياً لإلزام البائع بضمان مطابقة المبيع للعقد. بل يتعيّن على المشتري، علاوةً على ذلك، أن يشعر البائع بأن المبيع غير متوافق مع الشروط والمواصفات المتفق عليها في العقد. ويُعدّ هذا الإشعار إجراءً قانونياً أوجبته القواعد العامة في القانون المدني، إذ يمثّل تليفاً رسمياً يوجّهه المشتري إلى ما. البائع ليُعبّر فيه عن عدم رضاه بسبب وجود عيب أو خلل في المبيع يحول دون تحقيق المنفعة المقصودة منه. وغالباً يُنظر إلى توجيه هذا الإشعار كخطوة تمهيدية لازمة قبل رفع دعوى ضمان المطابقة

وقد تبنت العديد من التشريعات المقارنة هذا الالتزام بإخطار البائع بعيوب المبيع ضمن إطار زمني محدد. فعلى سبيل المثال، تنص المادة 1648²² من القانون المدني الفرنسي على وجوب إشعار البائع بوجود العيب خلال أجل لا يتجاوز سنتين من تاريخ اكتشافه.

وبالرجوع إلى مقتضيات الفصل 113 من ظهير الالتزامات والعقود، نجد أن المشرع لم يحدد شكلاً معيناً للإخطار، وفي هذا الإطار ذهبت محكمة النقض في قرار لها إلى القول بأنه "إذا ظهر عيب في المبيع وجب على المشتري أن يعمل²³. فوراً على إثبات حالته بواسطة السلطة القضائية أو بواسطة خبراء مختصين

كما نص على ذلك القانون المدني المصري في المادة (1/449) منه، مؤكداً أن عمل الإخطار يجب أن يتحقق خلال مدة معقولة وهذا ما نصت عليه هذه المادة على أنه: (1- إذا تسلّم المشتري المبيع وجب عليه التحقق من حالته بمجرد تمكنه من ذلك وفقاً للمألوف في التعامل، فإذا كشف عيباً يضمنه البائع وجب عليه أن يخطره به خلال مدة معقولة، فإذا لم يفعل اعتبر قابلاً للمبيع).

وبالرجوع إلى الفقرة الثالثة من المادة 65 من القانون رقم 31.08 المتعلق بحماية المستهلك، يتبين أن المشرع المغربي لم يُحدّد بشكل دقيق مدى إلزامية المستهلك بإجراء الإخطار الشكلي. حيث نصّ هذا المقتضى على استثناء تطبيق أحكام المادتين 573 و553 من قانون الالتزامات والعقود على العقود المتعلقة بالمستهلك، من دون أن يوضح بشكل قاطع بإجراء الإخطار. موقفه بخصوص أحكام المادة 553 في هذا السياق. وهذا يطرح إشكالية تتعلق بمدى التزام المستهلك وفقاً لهذه الأحكام في إطار حماية حقوقه

وتشير هذه النصوص القانونية مجتمعةً إلى أن المشتري مُلزمٌ بفحص المبيع فور تسلمه، وبإشعار البائع حال اكتشاف أي عيب فيه. ويظل هذا الالتزام قائماً حتى لو كان العيب ظاهراً أو قابلاً للكشف بالفحص المعتاد، إذ يمنح القانون المشتري مهلةً تبدأ من تاريخ التسليم لإجراء ذلك الفحص وتوجيه الإخطار بشأن العيوب الظاهرة. أما إذا كان العيب خفياً ويتعذر اكتشافه بالوسائل العادية، فإن مهلة الإخطار تُحتسب ابتداءً من تاريخ اكتشاف المشتري لذلك العيب²⁴.

ويرى بعض الفقهاء أن نص المادة 1648 من القانون المدني الفرنسي لم يفرض أجلاً محدداً لإشعار البائع بالعيب، بل اكتفى باشتراط رفع دعوى الضمان خلال مدة لا تتجاوز سنتين من تاريخ اكتشاف ذلك العيب. في المقابل، يلزم القانون المدني المصري المشتري بتوجيه الإخطار إلى البائع خلال مدة معقولة يُقدّرُها العرف وظروف التعامل.

أما فيما يتعلق بالقانون المغربي، فإن إجماع المشرع عن تحديد مدة معينة للإخطار يثير التساؤل حول ضرورة تبني معيار المدة المعقولة على غرار النهج المعمول به في القانون المصري. وقد أتى قانون حماية المستهلك المغربي بالفعل بمستجدات في هذا الصدد؛ حيث قرّرت المادة 65 من القانون 31.08 تحديد أجل لرفع الدعوى الناشئة عن وجود عيوب موجبة للضمان أو عن عدم مطابقة المبيع للصفات المتفق عليها. فقد جعل المشرع تلك المدة سنتين بالنسبة للعقارات الأطراف. وسنة واحدة بالنسبة للمنقولات، مع التنصيص على عدم جواز الاتفاق على تقليص هذه الآجال بين

كذلك أشار بعض الفقه إلى أن تحديد مهلة الإخطار يجب أن يراعي العرف التجاري وطبيعة المبيع ذاته. فهناك عيوب قد تظهر بشكل فوري عند التسليم – كما هو الحال في الأدوات أو السلع البسيطة – بينما قد يتطلب اكتشاف بعض العيوب عليها. في سلع أخرى، كالأجهزة الإلكترونية ونحوها، فترة زمنية معقولة للتحقق من مدى مطابقتها للمواصفات المتفق وعليه، فإن المشتري مُلزمٌ في جميع الأحوال بإشعار البائع بمجرد اكتشاف العيب؛ وإلا عُدَّ قابلاً بالمبيع بحالته

وفي نهاية المطاف، فإن مسألة تحديد مهلة الإخطار تظل خاضعة لتقدير قاضي الموضوع استناداً إلى معيارين أساسيين أحدهما ذاتي ويتمثل في أي اتفاق مسبق بين الطرفين على تحديد مدة محددة للإخطار، والآخر موضوعي يتعلق بطبيعة كل قضية على المبيع وظروفه الخاصة. هذا النهج المرن يمنح القاضي سلطة المواءمة بين مقتضيات العدالة وظروف حدة، بما يكفل تحقيق التوازن بين مصالح كلّ من المشتري والبائع

المبحث الثاني: الجزاءات المترتبة على الإخلال بضمان مطابقة المبيع

عند إقامة المشتري دعوى عدم مطابقة المبيع، يحقّ له المطالبة بأحد الجزاءات المترتبة على إخلال البائع بالتزامه بتسليم المبيع وفق الشروط المتفق عليها في العقد. ويستند المشتري في المطالبة بهذه الجزاءات إلى قواعد القانون

المدني العامة المنظمة للمسؤولية العقدية، فضلاً عن أحكام قوانين حماية المستهلك التي تفرض جزاءات على البائع عند عدم توافر المطابقة المطلوبة في المبيع.

إن الغاية من ضمان مطابقة المبيع هي تمكين المشتري من الانتفاع الكامل بالمبيع والتحقق من مطابقته للمواصفات التعاقدية أو للغرض المقصود منه. لذا فإن أول جزاء يُفرض عند الإخلال بهذا الضمان هو التنفيذ العيني، ويتمثل ذلك في إصلاح المبيع أو استبداله. ويأتي الجزاء الثاني متمثلاً في حق المشتري في رد المبيع غير المطابق للشروط التعاقدية أو مطابقة المبيع للغرض المتفق عليه. ويضاف إلى ما سبق جزاء ثالث يتمثل في التعويض عن الضرر الناتج عن عدم

ولتناول هذه الجزاءات بشيء من التفصيل، سيقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب: يتطرق المطلب الأول إلى التنفيذ العيني أما باعتباره إجراءً ملزماً للبائع، ويُفرد المطلب الثاني لمناقشة حق المشتري في رد المبيع كجزاء عند عدم المطابقة، المطلب الثالث فيتناول التعويض عن الأضرار الناشئة عن الإخلال بضمان المطابقة

المطلب الأول: التنفيذ العيني

نصت المادة (1184)⁽²⁵⁾ من القانون المدني الفرنسي على إجبار البائع بتنفيذ التزامه تنفيذاً عينياً كما هو الحال بالنسبة القانون المدني المصري في المادة (1/203) التي نصت على (يجبر المدين بعد إذاره طبقاً للمادتين 219 و 220 على تنفيذ التزامه تنفيذاً عينياً متى كان ممكناً). وذات الحكم نص عليه القانون المغربي حسب نص الفصل 498 (ق ل ع) فإن البائع يتحمل إزاء المشتري تسليم الشيء المبيع والالتزام بضمانه وكذا بنقل الملكية إليه. وتطبيقاً للحكم الوارد أعلاه، فإنه يشترط لإجبار البائع على تنفيذ التزامه بتسليم مبيع مطابق تنفيذاً عينياً أن يكون هذا التنفيذ ممكناً، فإن استحالة التنفيذ العيني للالتزام، تعين العدول عن التنفيذ العيني إلى التنفيذ بمقابل والاستحالة التي نتكلم عنها هي الاستحالة الرجعة إلى غش أو خطأ المدين الجسيم، لأن الاستحالة الرجعة إلى سبب أجنبي ينقضي بها الالتزام، ويمتنع على الدائن عندئذ من الرجوع على المدين بالتعويض⁽²⁶⁾، وذلك طبقاً لنص المادة (263) من القانون المدني المغربي²⁷ ونص المادة (215) من القانون المدني المصري.

وقد ذهب رأي في الفقه إلى أن للتنفيذ العيني طريقتين يمكن للمشتري أن يختار إحداها، الأولى تكون بطريقة إصلاح المبيع⁽²⁸⁾ والثانية تتمثل باستبداله⁽²⁹⁾، وسنحاول – في ضوء ما تقدم – عرض كل من الطريقتين المذكورتين مع بيان وجهة النظر بشأن إمكانية الأخذ بهما وذلك في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: التنفيذ العيني من خلال إصلاح المبيع غير المطابق

تنص المادة 309/211 من قانون الاستهلاك الفرنسي على أن المشتري يكون له الخيار، في حالة عدم مطابقة المبيع، بين إصلاح المبيع أو استبداله بآخر. ويُعتبر البائع مسؤولاً عن إصلاح العيب الذي يؤدي إلى عدم تطابق المبيع مع ما تم الاتفاق عليه في العقد، بما يضمن أن يقوم المبيع بوظيفته بالشكل المطلوب³¹. وتهدف عملية إصلاح المبيع إلى التأكد

من أنه يؤدي الوظيفة المطلوبة منه وفقاً لمتطلبات العقد، مما يتماشى مع مفهوم المطابقة الوظيفية للمبيع³². بناءً على لإصلاح³³. ذلك، يحق للمشتري، بمجرد أن يتأكد من عدم قدرة المبيع على أداء وظيفته، أن يطلب من البائع التدخل المبيع

وقد تترتب على عملية الإصلاح تكاليف يتحملها البائع³⁴، مثل نفقات نقل المبيع من مكان المشتري إلى ورشة الصيانة ثم تفوق³⁵. إعادته، أو إرسال البائع عمال الصيانة إلى مكان المبيع لإصلاحه. قد تكون هذه النفقات كبيرة على البائع، وقد أحياناً المبلغ المدفوع مقابل المبيع

ويبدو أن إصلاح المبيع يكون مناسباً فقط إذا كان العيب يتعلق بالخلل الذي يؤثر على صلاحية المبيع للاستخدام، وهو ما يتماشى مع أحد أشكال المطابقة، وهو المطابقة الوظيفية. أما في حالات أخرى، مثل عدم تطابق المبيع مع الصفات المتفق عليها، فإصلاح المبيع لا يكون مجدياً. كمثال على ذلك، إذا اشترى المشتري جهاز كمبيوتر بمواصفات معينة وتبين لاحقاً أن هذه المواصفات غير متوفرة، فإنه لا يمكن للمشتري طلب إصلاح المبيع، بل يحق له طلب استبداله. وبالتالي، يمكن اعتبار إصلاح المبيع أحد طرق التنفيذ العيني التي تضمن المطابقة في حال كانت المطابقة تتعلق بالوظيفة التي يؤديها المبيع.

الفرع الثاني: استبدال المبيع غير المطابق كوسيلة للتنفيذ العيني

نصت غالبية قوانين حماية المستهلك على اعتبار استبدال السلعة إحدى صور التنفيذ العيني التي تكفل مطابقة المنتج النصّ للمواصفات المتفق عليها. ومن ذلك ما ورد في القانون الفرنسي لحماية المستهلك المادة 9/211، حيث يتيح هذا للمشتري حرية الاختيار بين إصلاح السلعة أو استبدالها إذا لم تتوافق مع ما تم الاتفاق عليه

كما نص على ذلك قانون حماية المستهلك المصري في المادة 21 التي نصت على أنه (المستهلك خلال ثلاثين يوماً من تسلم السلعة الحق في استبدالها أو إعادتها واسترداد قيمتها، إذا شابها عيب أو كانت غير مطابقة للمواصفات أو الغرض الذي تم التعاقد عليها من أجله ...)

وعادةً ما يعمد البائع إلى الوفاء بالتزامه بضمان مطابقة السلعة من خلال الاستبدال بناءً على طلب المشتري، وذلك ضمن فترة زمنية محددة تبدأ منذ تسليم المنتج إلى المشتري³⁶. وهذا ما نصت عليه أيضاً المادة (21) من القانون المصري حين حددت هذه الفترة بثلاثين يوماً. كما تجدر الإشارة إلى أن للبائع حق رفض الاستبدال إذا كان تلف السلعة أو هلاكها ناشئاً عن فعل المشتري نفسه³⁷.

وتبنى بعض الفقهاء³⁸ موقفاً يؤكد أحقية المشتري في استبدال السلعة التي لا تتطابق مع المواصفات المتفق عليها، وخاصةً في الحالات التي يتعدّر فيها إصلاح الخلل. وبذلك، يرى هذا الاتجاه أن الاستبدال يعدّ صورةً من صور التنفيذ العيني التي تكفل حماية حقوق المستهلك.

ويرتكز هذا الرأي على التمييز بين التزام المطابقة والتزام التسليم؛ إذ يعتبرون أن التزام التسليم ينقضي بمجرد استلام المشتري للمبيع دون إبداء اعتراض، مما يترك للمشتري لاحقاً حق طلب التعويض إن اكتشف عدم مطابقة المبيع لما اتفق عليه.

في المقابل، يذهب رأي فقهي³⁹ مغاير إلى أن عدم مطابقة السلعة للمواصفات، بمعنى متى ما كان المبيع غير مطابق، عُد المبيع غير مسلم أصلاً للمشتري.

وعليه، فإن تسليم السلعة في حد ذاته لا يعفي البائع من واجب التسليم الصحيح؛ إذ ينبغي أن يأتي المنتج مطابقاً تماماً للمواصفات المتفق عليها. فإذا تبين خلاف ذلك وثبت عدم التطابق، جاز للمشتري المطالبة باستبدال السلعة أو بطلب التعويض، حتى وإن كان قد استلمها فعلاً.

وفيما يخص قانون حماية المستهلك المغربي، فإنه لم يُورد نصاً صريحاً يمنح المستهلك حق استبدال السلعة. ومع ذلك، من هذا القانون إلى أن تضمن المورد شرطاً يتيح له تعديل خصائص المنتج أو (أشارت المادة 18 (الفقرة الثانية) السلعة من جانب واحد يُعتبر شرطاً تعسفياً.

المطلب الثاني رد المبيع

يجوز للمشتري المطالبة بإعادة المبيع إذا لم تطابق السلعة المواصفات المتفق عليها، ولا سيما عندما يعجز البائع عن إصلاح العيب أو استبدالها⁴⁰. ويستند هذا الحق إلى المبادئ العامة المقررة في القانون المدني.

وقد أقرت التشريعات المقارنة المعنية بحماية المستهلك هذا الحق؛ إذ نص قانون الاستهلاك الفرنسي في المادة 10/41²¹¹ على حق المستهلك في إعادة السلعة المبيعة. كما ورد حكم مماثل في المادة 42²⁷ من قانون حماية المستهلك المصري، حيث حُمِلَ المنتج مسؤولية الأضرار الناجمة عن العيوب المرتبطة بتصميم المنتج أو تصنيعه أو تركيبه. كذلك حُمِلَ القانون المصري المورد مسؤولية الضرر الناتج عن الاستعمال الخاطئ للمنتج إذا ثبت تقصيره في اتخاذ الاحتياطات الضرورية للوقاية من ذلك الضرر أو التنبيه إلى مخاطره. وإلى جانب ذلك، يتحمل المورد أو البائع مسؤولية أي ضرر يتسبب به المنتج إذا كان الخلل راجعاً إلى أسلوب إعداد السلعة أو حفظها أو تعبئتها أو تداولها أو عرضها. وقد قرر المشرع في جميع هذه الأحوال مسؤولية تضامنية بين كافة الموردين عن الضرر. أما قانون حماية المستهلك عليه.المغربي، فلا يتضمن نصاً صريحاً يمنح المستهلك حق إعادة المبيع عند عدم مطابقة المواصفات المتفق

يجوز للمشتري طلب إعادة المبيع إذا تبين أن المنتج غير متوافق مع شروط العقد، مما يخوله أيضاً الحق في طلب فسخ العقد⁴³. وقد ذهب بعض الفقهاء إلى اعتبار إعادة المبيع إجراءً مؤقتاً يُراد به تفادي الآثار السلبية المترتبة على فسخ العقد، حيث يتصرف المشتري في هذه الحالة كما لو أن حكماً بفسخ العقد قد صدر مسبقاً. ومع ذلك، فإن هذه الخطوة لا صدور حكم. تمثل فسخاً نهائياً للعقد، بل تهدف إلى إعفاء المشتري من عبء الاحتفاظ بالمبيع غير المطابق إلى حين الفسخ، لا سيما إذا كانت السلعة كبيرة الحجم أو سريعة التلف

وجدير بالذكر أن إعادة المبيع لا تستلزم بالضرورة فسخ العقد؛ فقد يكون الغرض منها مجرد إصلاح العيب أو استبدال المنتج بآخر مطابق. لكن إذا تعذر الإصلاح أو كانت تكلفة الاستبدال باهظة، جاز للمشتري أن يجمع بين إعادة المبيع والمطالبة بفسخ العقد. وفي هذه الحالة، يتعين على البائع تحمّل نفقات إعادة المبيع غير المطابق.

المطلب الثالث: التعويض عن عدم المطابقة

يستحق المشتري التعويض إذا قام البائع بتسليم مبيع غير مطابق للمواصفات المتفق عليها، مما ألحق ضرراً بالمشتري نتيجة إخلال البائع بالتزاماته التعاقدية. ويهدف التعويض في هذه الحالة إلى إعادة التوازن بوضع المشتري في الحالة التي كان سيكون عليها لو أن البائع وفى بالتزاماته كاملةً.

وتستند أحقية المشتري في المطالبة بالتعويض إلى القواعد العامة للمسؤولية العقدية. فقد نصّت المادة 215 من القانون الالتزام المدني المصري على أنه إذا تعذر على المدين تنفيذ التزامه عيناً، حكم عليه بدفع تعويض لعدم الوفاء بذلك

وبالمثل، قررت المادة 44556 من القانون المدني المغربي حق المشتري في التعويض في عدة حالات. من بين تلك الحالات: إذا كان البائع عالماً بوجود عيب في المبيع أو بأن السلعة تفتقر إلى الصفات المتفق عليها، ما لم يُصرّح البائع بأنه يبيع دون ضمان. ويُفترض دائماً علم البائع بالعيوب إذا كان تاجراً أو صانعاً يبيع منتجات ضمن مجال حرفته. كما يثبت حق التعويض للمشتري إذا كان البائع قد تعهّد بخلو المبيع من العيوب ثم تبين عكس ذلك، ما لم تكن تلك العيوب قد تبين أن المبيع. ظهرت بعد البيع أو كان من الممكن أن يجهلها البائع بحسن نية. وينطبق الحق نفسه في التعويض إذا يفتقر إلى مواصفات اشترطها العقد صراحةً أو اقتضتها أعراف التجارة

أما المشرع الفرنسي فقد نصّ على حق المشتري في التعويض عن الأضرار الناجمة عن عيوب المبيع⁴⁵، لكنه جعل استحقاق هذا التعويض مشروطاً بثبوت علم البائع بوجود العيب. كذلك اعتمد المشرع الفرنسي معياراً لتحديد مقدار التعويض يرتبط بطبيعة نشاط البائع وكونه محترفاً في مجاله، وهو ما يفترض إلمامه التام بخصائص المبيع⁴⁶.

وبتحليل الأحكام القانونية المتقدمة، يتضح أن المشرعين المصري والمغربي تناولوا التعويض في حال استحالة التنفيذ، ولكنهما لم يتطرقا صراحةً إلى التعويض عن عدم مطابقة المبيع. وعلى النقيض من ذلك، اشترط المشرع الفرنسي لقيام مسؤولية التعويض عن عدم المطابقة أن يكون البائع محترفاً، مما يستوجب علمه بخصائص السلعة ويلزمه بالتعويض عند الإخلال.

وفي إطار تعزيز حماية المستهلك، تبنت القضاء الفرنسي موقفاً صارماً حيال مسؤولية البائع المحترف. فقد قضت محكمة النقض الفرنسية بأن البائع، بحكم خبرته التجارية، لا يمكنه التنصل من العلم بعيوب المنتج، وبالتالي يُفترض علمه بتلك العيوب⁴⁷.

وبناءً على ما سبق، يظل حق المشتري في المطالبة بالتعويض قائماً، إلا أنّ مقدار هذا التعويض يتحدد بحسب ما إذا كان البائع حسن النية أم سيئها. فإذا ثبت أن البائع كان عالماً بالعيب – أي سيئ النية – تحمّل مسؤولية كافة الأضرار المباشرة الناجمة عنه، سواء كانت متوقعة عند التعاقد أم غير متوقعة. أما إذا كان البائع حسن النية، فلا يلتزم إلا

بتعويض الأضرار المباشرة التي كان من الممكن توقعها بشكل معقول وقت العقد، دون أن يشمل ذلك الأضرار التي لم يكن متوقعاً حدوثها.

وتُعدّ حالة تأكيد البائع للمشتري خلق المبيع من العيوب رغم علمه بعكس ذلك مثلاً على سوء النية، خاصةً إذا كان البائع المحيطة. محترفاً في مجال البيع. وفيما يتعلق بإثبات سوء نية البائع، يمكن للمشتري الاستناد إلى القران والظروف بالعقد لإظهارها، فضلاً عن تقديم أي أدلة أخرى تدعم هذا الادعاء

علاوةً على التعويض المالي، يحق للمشتري أن يطالب بإنقاص الثمن كشكل من أشكال التعويض، وذلك بالرغم من أن بعض الفقهاء يعتبرون تخفيض الثمن جزاءً مستقلاً بذاته ومختلفاً عن التعويض. ويمكن الهدف من تخفيض الثمن في تفادي فسخ العقد، إذ قد يفضل المشتري الاحتفاظ بالمبيع رغم عدم مطابقته للمواصفات مقابل استرجاع جزء من الثمن المدفوع.

وخلاصة القول، فإن القضاء الفرنسي يفرق بين البائع المحترف والبائع غير المحترف في مسألة عدم المطابقة. إذ يُفترض في البائع المحترف علمه بعيوب المنتج، مما يجعله مسؤولاً عن تعويض المشتري عن أي ضرر نجم عن عدم مطابقة المبيع للمواصفات.

الخاتمة :

بعد الاعتماد على المنهج التحليلي المقارن لموضوع ضمان مطابقة المبيع الذي يمثل أحد أهم الآليات القانونية التي تعزز حماية المستهلك وتضمن حصوله على منتجات أو خدمات خالية من العيوب ومطابقة لما تم الاتفاق عليه. سواء في مصر، المغرب، أو فرنسا، فإن القوانين تعكس جهوداً واضحة لحماية حقوق المستهلك وتوازن العلاقة بينه وبين الموردين. ورغم وجود أطر قانونية متقدمة، يبقى التحدي الأكبر في التطبيق الفعلي لهذه القوانين، ووعي المستهلكين بحقوقهم.

وقد توصلنا من خلال دراسة هذا الموضوع إلى جملة من النتائج والتوصيات نلخصها فيما يلي:

أولاً- النتائج:

لقد تمكنا من خلال هذه الدراسة من الوصول إلى مجموعة من النتائج، يمكن تلخيصها على النحو التالي:

1. أصبحت رغبة المستهلك في عقد البيع، لا تنحصر في حصوله على مبيع صالح للاستعمال أو خال من العيوب فقط، وإنما تنساق هذه الرغبة وراء اقتناء سلع تتطابق مواصفاتها مع ما يعلن من إعلان أو ما يقدم من (كتالوج)، أثارت رغبته في التعاقد، مما جعله يبذل في سبيل الحصول عليها وأفر الجهد والمال، فإن تخلفت تلك المواصفات، تطلب الأمر الرجوع إلى ضمان المطابقة الذي يوفر للمستهلك الحماية القانونية، بنطاق أوسع مما هو مقرر في بعض القواعد العامة من القانون المدني. فهو لا يتطلب شروط أو قيود على المستهلك كما هو مبين في ضمان العيب الخفي الذي يتطلب فيه القدم والتأثير والخفاء، بينما يكون رجوع المستهلك بضمان المطابقة مقتصر على إبراز العقد الذي يتضمن المواصفات المتفق عليها وحالة المبيع المادية.
2. لم يكن الفقه متفقاً على تعريف المطابقة حيث انقسم حيال ذلك إلى اتجاهين، الأول اقتصر تعريفه على المطابقة، والثاني تناول مفهوم عدم المطابقة، واستطعنا - قدر الإمكان - أن نعرف المطابقة كضمان على النحو الآتي

(ضمان يلتزم بموجبه البائع بتسليم المشتري مبيعاً مطابقاً للمواصفات المتفق عليها في العقد، أو حسب الغرض المعد له المبيع، أو طبقاً لغرض المشتري الخاص أو ما يتوقعه المشتري من وجود صفات خاصة في المبيع).

ثانياً - التوصيات:

1. تعزيز الوعي القانوني للمستهلكين: نشر معلومات واضحة وسهلة الوصول حول حقوق المستهلك وآليات المطالبة بضمان المطابقة عبر وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني. والقيام بحملات توعوية و تحسيسية لوعي المستهلك بخطورة استهلاك منتجات غير مطابقة للشروط القانونية.
 2. تحسين إجراءات التظلم: تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية لتقديم الشكاوى وتسريع البت فيها لضمان حماية فعالة للمستهلك.
 3. تفعيل الرقابة على الموردين: ضمان التزام المورد بمعايير المطابقة من خلال تعزيز دور هيئات الرقابة وتكثيف العقوبات على المخالفين. و نهيب المشرع بتكريس الالتزام بالمطابقة في قانون حماية المستهلك بشكل صريح.
 4. تشجيع الحلول البديلة للنزاعات: مثل الوساطة والتحكيم لتخفيف الضغط على المحاكم وتوفير حلول سريعة للمستهلكين.
 5. توحيد المعايير الدولية: العمل على تبني معايير موحدة بين الدول العربية ودول الاتحاد الأوروبي لضمان مطابقة المنتجات المستوردة والمتداولة عالمياً.
 6. تعزيز التعاون: كالتنسيق بين هيئات حماية المستهلك والجهات التشريعية لضمان تحديث القوانين ومواكبتها للتغيرات في السوق.
- بهذه الخطوات، يمكن تعزيز حماية المستهلك وضمان تطبيق فعال لقوانين ضمان المطابقة، مما يساهم في تعزيز الثقة بين المستهلكين والموردين ودعم الاقتصاد المحلي والدولي.

[1] بو بكر مهم . الوسائل الوقائية لحماية المستهلك. أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق. جامعة الحسن الثاني. كلية الحقوق عين الشق الدار البيضاء 2003-2004. ص 242 . 243

[2] د. محمود سمير الشرقاوي , الالتزام بالتسليم في عقد بيع البضائع , مجلة القانون والاقتصاد العددان (4,3), السنة الثالثة والاربعون, الشركة المتحدة للنشر والتوزيع, 1976, ص366.

[3] J. Calais, H. Temple et M. Depincé, Droit de la consommation, 10 éd. 2020. Dalloz, p: 270.

[4] د. حسام الدين الاهواني , عقد البيع في القانون الكويتي , مطبعة ذات السلاسل , الكويت , 1989, ص: 726.

[5] Y. Picod et N. Picod., Droit de la consommation, 6 éd. Dalloz, p : 431.

[6] د. ثروت عبد الحميد , ضمان صلاحية المبيع لوجهة الاستعمال , دار ام القرى للطبع والنشر, المنصورة , بدون سنة طبع - ص 19 .

[7] د. حمدي احمد سعد, القيمة العقدية للمستندات الاعلانية - دراسة مقارنة, دار الكتب القانونية, مصر, 2007, ص: 127.

[8] Cass. civ. 1, 5 novembre 1996, n° 94-15.898. Cass. civ. 1, 17 juin 1997, deux arrêts, n° 95-18.981, Société Plâtres Lambert production.

[9] Cass. 1^{re} civ., 26 nov. 1980, n° 79-14.547⁹

[10] Art. 211-4 abrogé, édicte : « Le vendeur est tenu de livrer un bien conforme au contrat et répond des défauts de conformité existant lors de la délivrance.

Il répond également des défauts de conformité résultant de l'emballage, des instructions de montage ou de l'installation lorsque celle-ci a été mise à sa charge par le contrat ou a été réalisée sous sa responsabilité ».

- “^[11] للمستهلك أجل-: سبعة أيام كاملة لممارسة حقه في التراجع؛ -ثالثين يوما لممارسة حقه في التراجع في حالة ما لم يف المورد بالتزامه بالتأكد الكتابي للمعلومات المنصوص عليها في المادتين 29 و32. وذلك دون الحاجة إلى تبرير ذلك أو دفع غرامة باستثناء مصاريف الرجاء إن اقتضى الحال ذلك. تسري الأجل المشار إليها في الفقرة السابقة ابتداء من تاريخ تسلم السلعة أو قبول العرض فيما يتعلق بتقديم الخدمات. تطبق أحكام هذه المادة مع مراعاة أحكام المادتين 38 و42”¹² د. عامر قاسم احمد القيسي, الحماية القانونية للمستهلك – دراسة مقارنة, دار الثقافة للنشر والتوزيع, 2002, ص52
- 13 “إذا هلك الشيء المبيع بسبب العيب الذي كان يشوبه أو بحادث فجائي ناتج عن هذا العيب، كان هالكه على البائع فيلتزم برد الثمن ويلتزم أيضا بالتعويضات إذا كان سبب النية.”
- ^[14] د. احمد شوقي محمد , الرحمن , مسؤولية البائع عن ضمان العيوب الخفية في بيوع السيارات في الفقه والقضاء المصري والفرنسي , منشأة المعارف – الاسكندرية -2007, ص.49
- 15 د. عامر قاسم القيسي , مصدر سابق , ص: 58 , د. ثروت عبد الحميد , مصدر سابق , ص: 115.
- 16 الفصل 478 من ق.ع.ا في المغرب : “البيع عقد بمقتضاه ينقل أحد المتعاقدين للأخر ملكية شيء أو حق في مقابل ثمن يلتزم هذا الآخر بدفعه له.”
- 17 انظر في ذلك نصوص القوانين المقارنة كالقانون المدني الفرنسي والمصري والمغربي:

-Article 1183; (La condition résolutoire est celle qui, lorsqu'elle s'accomplit, opère la révocation de l'obligation, et qui remet les choses au même état que si l'obligation n'avait pas existé. Elle ne suspend point l'exécution de l'obligation ; elle oblige seulement le créancier à restituer ce qu'il a reçu, dans le cas où l'événement prévu par la condition arrive).

- المادة(1/157) مدني مصري ; (في العقود الملزمة للجانبين ,إذا لم يوف احد المتعاقدين بالتزامه جاز للمتعاقد الآخر بعد اذاره المدين ان يطالب بتنفيذ العقد او بفسخه.....) , كما ذهبت إلى المعنى نفسه المادة (556) من القانون المدني المغربي حيث نصت على انه: (إذا ثبت الضمان, بسبب العيب أو بسبب خلو المبيع من صفات معينة كان للمشتري أن يطلب فسخ البيع ورد الثمن, وإذا فضل المشتري الاحتفاظ بالمبيع, لم يكن له الحق في أن ينقص من الثمن. وللمشتري الحق في التعويض :

أ - إذا كان البائع يعلم عيوب المبيع أو يعلم خلوه من الصفات التي وعد بها ولم يصرح بأنه يبيع بغير ضمان. ويفترض هذا العلم موجودا دائما إذا كان البائع تاجرا أو صانعا, وباع منتجات الحرفة التي يباشرها؛

ب - إذا صرح البائع بعدم وجود العيوب, ما لم تكن العيوب قد ظهرت بعد البيع أو كان يمكن للبائع أن يجهلها بحسن نية؛

ج - إذا كانت الصفات التي ثبت خلو المبيع منها قد اشترط وجودها صراحة أو كان التجارة يقتضيها عرف).

¹⁸ خالد الغادي, الالتزام بالمطابقة في عقد البيع, أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم القانونية, جامعة القاضي عياض, كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية مراكش, السنة الجامعية 2021-2022, ص182.

¹⁹ قانون الالتزامات والعقود المغربي.

²⁰ إذا ورد البيع على الأشياء المنقولة, عدا الحيوانات, وجب على المشتري أن يفحص الشيء المبيع فور تسلمه, وأن يخطر البائع حالا بكل عيب يلزمه ضمانه, خلال السبعة أيام التالية للتسلم. وإذا لم يجر ما سبق, اعتبر الشيء مقبولا, ما لم تكن العيوب مما لا يمكن التعرف عليه بالفحص العادي, أو كان المشتري قد منع لسبب خارج عن إرادته, من فحص الشيء المبيع. وفي هذه الحالة يجب إخطار البائع بعيوب الشيء فور اكتشافها. فإن لم يحصل الإخطار اعتبر الشيء مقبولا, وإلا يسوغ للبائع سبب النية أن يتمسك بهذا التحفظ الأخير.”

²¹ قرار صادر عن محكمة النقض : المجلس الأعلى سابقا بتاريخ 5. 4. 2006 عدد 359 ملف تجاري عدد 1991 - 04 منشور بمجلة قضاء

المجلس الأعلى عدد 67 ص : 210.

²² Article (1648) (L'action résultant des vices rédhibitoires doit être intentée par l'acquéreur dans un délai de deux ans à compter de la découverte du vice. Dans le cas prévu par l'article 1642-1, l'action doit être introduite, à peine de forclusion, dans l'année qui suit la date à laquelle le vendeur peut être déchargé des vices ou des défauts de conformité apparents).

²³ قرار لمحكمة النقض بتاريخ 27. 11. 2001 تحت عدد 1464 ملف مدني عدد 1023. 01 منشور بالمجلة المغربية لقانون الأعمال والمقاولات عدد 2. 89 وما بعدها.

²⁴ نورة غزلان الشنيوي, العقود المسماة في ظل ظهير الالتزامات والعقود المغربي دراسة لعقد البيع وعقود أخرى, ص441-145.

²⁵ Art. 1184, édicte que : « La condition résolutoire est toujours sous-entendue dans les contrats synallagmatiques, pour le cas où l'une des deux parties ne satisfera point à son engagement.

Dans ce cas, le contrat n'est point résolu de plein droit. La partie envers laquelle l'engagement n'a point été exécuté, a le choix ou de forcer l'autre à l'exécution de la convention lorsqu'elle est possible, ou d'en demander la résolution avec dommages et intérêts.

La résolution doit être demandée en justice, et il peut être accordé au défendeur un délai selon les circonstances ».

- ²⁶ أنور طلبية – نفاذ وإنحلال البيع – المركز القومي للإصدارات القانونية – بدون سنة الطبع، ص: 511.
- ²⁷ “يستحق التعويض، إما بسبب عدم الوفاء بالالتزام، وإما بسبب التأخر في الوفاء به وذلك ولو لم يكن هناك أي سوء نية من جانب المدين.”
- ²⁸ د. محمد حسن قاسم، القانون المدني- العقود المسماة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان 2008، ص: 403.
- ²⁹ د. جابر محجوب علي، خدمة ما بعد البيع في بيوع المنقولات الجديدة : دراسة مقارنة ، دار طبية للطباعة – الجيزة – 1995، ص: 35.

³⁰ "En cas de défaut de conformité, l'acheteur choisit entre la réparation et le remplacement du bien.

Toutefois, le vendeur peut ne pas procéder selon le choix de l'acheteur si ce choix entraîne un coût manifestement disproportionné au regard de l'autre modalité, compte tenu de la valeur du bien ou de l'importance du défaut. Il est alors tenu de procéder, sauf impossibilité, selon la modalité non choisie par l'acheteur ».

- ³¹ د. محمد حسن قاسم، مصدر سابق، ص: 404.
- ³² د. عمر محمد عبد الباقي، الحماية العقدية للمستهلك، منشأة المعارف، طبعة 2004، ص: 721 .
- ³³ د. جابر محجوب علي، مصدر سابق، ص: 21.
- ³⁴ د. حسام الدين الاهواني ، مصدر سابق، ص: 742
- ³⁵ د. جابر محجوب علي، خدمات ما بعد البيع، مصدر سابق، ص: 96.
- ³⁶ د. محمد بوالدلي، حماية المستهلك في القانون المقارن، دار الكتب الحديثة، 2006، ص: 375.
- ³⁷ د. أحمد سعيد الزقرد، حق المشتري في إعادة النظر في عقود البيع بواسطة التلفزيون، بحث منشور في مجلة الحقوق الكويتية ، السنة التاسعة عشر، العدد الثالث ، سبتمبر 1995، ص: 218.
- ³⁸ محمود عبد الحكم الخن ، التزام البائع بضمان العيوب الخفية في المبيع - دراسة مقارنة ، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق بجامعة المنصورة – مصر ، بدون سنة الطبع ص: 274.

- ³⁹ د. حسن عبد الباسط جمعي ، الحماية الخاصة لرضا المستهلك في عقود الاستهلاك، مصدر سابق، ص: 144.
- ⁴⁰ د. محمد حسين منصور، شرح العقود المسماة، البيع والمقايضة، ج1، دار النهضة العربية ، مصر، بدون سنة طبع، ص: 191.
- ⁴¹ « Si la réparation et le remplacement du bien sont impossibles, l'acheteur peut rendre le bien et se faire restituer le prix ou garder le bien et se faire rendre une partie du prix »

- ⁴² “يكون المنتج مسؤولاً عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج إذا ثبت أن الضرر نشأ بسبب عيب في المنتج يرجع إلى تصميمه أو صنعه أو تركيبه ، ويكون المورد مسؤولاً عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج يرجع إلى طريقة استعماله المنتج خاطئ ، إذا ثبت أن الضرر بسبب تقصير المورد في اتخاذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبيه إلى احتمال وقوعه ، ويكون الموزع أو البائع مسؤولاً عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج إذا ثبت أن الضرر نشأ بسبب عيب يرجع إلى طريقة إعدادة للاستهلاك أو حفظه أو تعبئته أو تداوله أو عرضه . وفي جميع الأحوال تكون مسؤولية الموردين تضامنية”
- ⁴³ د. محمد يوسف الزعبي، العقود المسماة- شرح عقد البيع في القانون المدني، ط 1 ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006، ص: 58 وما بعدها.
- ⁴⁴ “إذا ثبت الضمان، بسبب العيب أو بسبب خلو المبيع من صفات معينة كان للمشتري أن يطلب فسخ البيع ورد الثمن، وإذا فضل المشتري الاحتفاظ بالمبيع، لم يكن له الحق في أن ينقص من الثمن وللمشتري الحق في التعويض بـ : إذا كان البائع يعلم عيوب المبيع أو يعلم خلوه من الصفات التي وعد بها ولم يصرح بأنه يبيع بغير ضمان. ويفترض هذا العلم موجوداً دائماً إذا كان البائع تاجراً أو صانعاً، وباع منتجات الحرفة التي يباشرها؛ ب - إذا صرح البائع بعدم وجود العيوب، ما لم تكن العيوب قد ظهرت بعد البيع أو كان يمكن للبائع أن يجهلها بحسن نية؛ ج - إذا كانت الصفات التي ثبت خلو المبيع منها قد اشترط وجودها صراحة أو كان التجارة يقتضيها”.

⁴⁵ Art. L211-11 du code de consommation, stipule que : " L'application des dispositions des articles L. 211-9 et L. 211-10 a lieu sans aucun frais pour l'acheteur. Ces mêmes dispositions ne font pas obstacle à l'allocation de dommages et intérêts ».

- ⁴⁶ فدوى قهواجي ، ضمان عيوب المبيع وفقاً وقضاء، دار الكتب القانونية مصر، 2008، ص: 54.
- ⁴⁷ Cass., Ch. mixte, 21 juillet 2023, pourvoi n°21-17.789.